ويدخل المسرة والفرح في قلبي ومن هنا استعمله بيسرني والباء للعوض والبدل أي
ما يسرني بدل هذا الأمر وعوضه شيء كما في قوله

نظرت اليك نظرة ما يسرني    بها حمر انعام البلاد وسودها

والأمر ها الشأن بدل من الأشارة ومن زائدة في الفاعل في الموضعين والمنفس
والنفيس ما يتنافس فيه قال الجوهري نفيس ومنفوس ومنفس يتنافس فيه ويرغب
وقد نفس ككرم نفاسة ونفاسا ونفسا والنفيس المال الكثير ونفس به كفرح
ضن به وفي شرح الاصل منفس اسم فاعل من أنفس ونفيس اسم فاعل من نفس
والنفيس الشيء الرفيع الشريف المتنافس فيه يقال أنفس الشيء ونفس صار
نفيسا ومعنى الكلام ما يسرني أن لي عوضه شيئا نفيسا وأقام الوزن بقوله فادر
اي فاعلم ما قلته لك . قوله

ومفرحا ايضا ومفروحا به    كذا تقول فاجتهد في كتبه

أقول المفرح بكسر الراء اسم فاعل من أفرح الشيء اذا سره وألهاه والمفروح
به اسم مفعول من فرح بالشيء اذا سره وطرب له فهما يرجعان لمعنى واحد قال في
شرح الأصل مفرح اسم فاعل من أفرحه الشيء اذا سره والهمزة فيه للتعدية
وتقول فرحت بكذا وافرحني كذا ومفروح به اسم مفعول من فرحت به ولا يقال
مفروح الا مع به كما لا يقال مرور الا كذلك قال فأما المفرح بكسر الراء فهو
الذي اثقله الدين وفي الحديث لا يترك في الاسلام مفرح وروي مفرج بالجيم
من افرج اذا لم يكن له ديوان او من افرج اذا اسلم والمفرح بالحاء أيضا الذي
افرحته الودائع اي اثقلته قال .

اذا انت لم تبرح تؤدي امانة    وتحمل أخرى افرحتك الودائع

وفي الصحاح افرحه سره ويقال ما يسرني بهذا الأمر مفرح ومفروح به ولا تقل
مفروح قال والمفرح مثل الأفراح ابو عمرو أفرحه الدين اثقله وأنشد

اذا أنت لم تبرح تؤدي امانة    وتحمل أخرى أفرحتك الودائع .

وفي الحديث لا يترك في الاسلام مفرح وقال الزهري وكان في الكتاب الذي
كتبه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين المهاجرين والأنصار لا يتركوا مفرحا

حتى



حتى يعينوه على ما كان من عقل أو فداء قال الزهري المفرح المفروح به وكذلك
قال الأصمعي قال وهو الذي اثقله الدين يقول يقضى عنه دينه من بيت المال
ولا يترك مدينا وانكر قولهم مفرج بالجيم قلت في كلام الجوهري ما يقتضي
أن الروايتين انما وردتا فيما كتبه النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار
وكلام الشارح يقتضي ان قوله لا يترك في الاسلام مفرح هو الذي روي
بالوجهين وفي الهروي ما يقتضي انهما حديثان متغايران لانه قال في الجيم وفي
الحديث لا يترك في الاسلام مفرج قال ابو عبيدة قال محمد بن الحسن هو القتيل
يوجد بأرض فلاة لا يكون عند قرية فانه يودى من بيت المال ولا يبطل دمه
وقال جابر المفرج الذي يكون في القوم من غيرهم فحق عليهم ان يعقلوا عنه وقال
ابو عبيد هو ان يسلم الرجل ولا يوالي احدا فاذا جنى جناية كانت جنايته على بيت
المال لانه لا عاقلة له وقال ابن الاعرابي المفرج الذي لا عشيرة له وقال في
الحاء المهملة وفي الحديث لا يترك في الاسلام مفرح هو الذي اثقله الدين
وقد افرحه يفرحه اذا اثقله فاقتضى ذلك ان الأول غير الثاني وبما ذكر في
تفسيرهما تعلم ان ما قاله الزهري من عدم صحة الجيم في الكتاب المكتوب بين المهاجرين
والأنصار يجب الوقوف عنده اذ لا يصلح شيء من معاني الجيم فيه كما تعلم ان
تفسير الشارح المفرج بالجيم بالذي لم يكن له ديوان او بالذي اسلم فيه قصور
وجعله اثقال الدين واثقال الودائع تفسيرين لا يخفى ما فيه اذ مقتضاه
انهما متغايران وليس كذلك ولهذا جعلهما الجوهري معنى واحدا والخطب فيه
سهل وورد في الحديث أحبّ الي من مفروح به قال الفاضي اي مما يسر به المرء
ولا يقال دون به ويقال من مفرح بضم الميم وكسر الراء من قولك افرحني الشيء
اذا سرني فهو مفرح وقول الناظم كذا تقول اي مثل ما قدمته لك قل فكأنه
اراد بالمضارع الأمر على ما مر فاجتهد اي فاستعمل الجهد في كتبه بالفتح مصدر
كتب الكتاب اذا رقمه ولا طائل تحته سوى اقامة الوزن تنبيه قوله منفس
ونفيس ومفرح ومفروح به كل من اللفظين الأولين واللفظين الأخيرين
اشترك مع صاحبه في المادة والمدلول فقط والا فهي مختلفة الأوزان والاصول

Copyright © King Saud University